

## غريب الحديث (غريب الحديث لابن سلام)

[ قوله - ] : الشعر واحدها الشعر وهو ما ولى جلد الإنسان من اللباس ; وأما الدثار فهو ما فوق الشعر مما يستدفأ به . وأما اللحاف فكلما تغطيت به فقد التحفت به يقال منه : لحفت الرجل ألحفه لحفا إذا فعلت ذلك به ; قال طرفة بن العبد : [ الرمل ] ... ثم راووا عبيق المسك بهم ... يلحفون الأرض هُدَّابَ الأزر ... .

وفي الحديث من الفقه أنه إنما كره الصلاة في ثيابهن فيما نرى وإنا أعلم مخافة أن يكون أصابها شيء من دم الحيض / أعراف للحديث وجها 37 / الف غيره ; فأما عرق [ الجنب و - ] الحائض فلا نعلم أحدا كرهه ولكنه بمكان الدم كما كره الحسن الصلاة في ثياب الصبيان وكره بعضهم